



تعميم

المحترمون

السادة/

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الموضوع: قبول وثائق الصلح الصادرة عن مركز المصالحة المتضمنة إثبات الحضانة.

أشير إلى تلقي البنك المركزي بقرية وزارة العدل رقم (٤٤٦٨٤٢١٣٥) وتاريخ ١٨/١٠/١٤٤٤ هـ المتضمنة طلب التعميم على البنوك والمصارف بقبول وثائق الصلح الصادرة عن مركز المصالحة المتضمنة إثبات الحضانة، وذلك استناداً إلى قواعد العمل في مكاتب المصالحة وإجراءاته الصادرة بقرار وزير العدل رقم (٥٥٩٥) وتاريخ ١٤٤٠/١١/٢٩ هـ.

وعليه؛ يؤكد البنك المركزي على البنوك والمصارف كافة قبول وثائق الصلح الصادرة عن مركز المصالحة المتضمنة إثبات الحضانة وذلك في التعاملات المصرفية المتاح للحاضن إبرامها نيابةً عن المحضون، ويمكن التحقق من الوثائق إلكترونياً من خلال بوابة منصة تراضي عبر الرابط الآتي:
<https://taradhi.moj.gov.sa/e-services/AgreementValidationPage.html>

للاطلاع والعمل بموجبه اعتباراً من تاريخه.

الزيب

وتقبلوا تحياتي،
المنضمان

يزيد بن أحمد آل الشيخ

وكيل المحافظ للرقابة

عنه / زياد بن بندر اليوسف
وكيل المحافظ للتطوير والتتنية

بن نعيم
نطاق التوزيع:

البنوك والمصارف العاملة بالمملكة.